

الجمعية التونسية

==:==:==:==

وزارة التربية القرميسية

==:==:==:==

تونس في 10 جانفي 1974

من وزير التربية القرميسية
الى
السيدات مديرات مدارس الترشيح والمساعدة
المديريات

الصيغة: الترتيب الآسيوي في الماء باستاذة مدارس الترشيح .

وبعد تاطقكم ان الامر الصدر في 17 مارس 1973 ينبع الترتيب الآسيوي
المألف به استاذة مدارس الترشيح في الفصلين الثاني والثالث التاليين وذاته بدلا من
من فصواته في مارس 1973 .

الفصل - 2 - : "يقسم الاستاذة المبرزة لمدارس الترشيح المسلمين بترتيب
آسيوي يتركب من 13 ساعة للتعليم ومن ساعتين للنشاء اليدين اغسروجي ."

الفصل - 3 - : "يقوم استاذة مدارس الترشيح بتوقيت آسيوي يتركب
من 16 ساعة للتعليم ومن ساعتين للنشاء اليدين اغسروجي ."

ويقترب من ذلك :

ان ما زاد عن ساعات التعليم على خمس عشرة ساعة من العمل بالنسبة الى الاستاذة
المبرزة وعلى شاهني عدسة من العمل بالنسبة الى استاذة مدارس الترشيح يعتبر فسي
بيان حساب الساعات الزائدة .

من الممكن :

- (1) ان القادة الحاليين بمدارس الترشيح يخضعون للحكم الفضوري عليهم
بالنقد التي تطلبهم بوزارة التربية التالية الى نهاية عقودهم الحالية، وحالما يقع تجديد
عقودهم تطبق عليهم التراتبية الواردة بهذا المنشور كل بحسب المنهج المختار .
- (2) ان المدرسين الترنسيين الذين لا ينتهيون الى الدفعتين الفضوري عليهما فسي
الفصلين الثاني والثالث الذي كونوا اعضاء والذين تمددون الى العمل داخل مدارس
الترشيح يطالبون بالترتيب الآسيوي المسبعين بالحصدول استثناء .

الهدف		ماداة التعليم	ترقيت العمل الاسبوعي المطالبة	العنوان
24 ساعة	24 ساعة	تعليم تقني تابعي	استاذ التعليم الثانوي التقني	
18 ساعة تعليميا + 4 ساعات بعنوان التكوين		تعليم ثانوي مسام	استاذ التعليم الثانوي للمرحلة الاولى (استاذ مساعد سابق)	
24 ساعة تعليميا + 4 ساعات بعنوان التكوين		تعليم فني	استاذ التعليم الفنى للمرحلة الاربعينى	
22 ساعة	22 ساعة	تعليم تقني تابعي	ـ صائم التعليم الثانوي (ـ لم يتقىد بالتعليم الثانوى سابقا)	
"	"	"	ـ معلم التعليم التقني	
"	"	"	ـ مدرس التعليم التقني	
24 ساعة تعليميا + 4 ساعات بعنوان التكوين		تعليم تقني تابعي	ـ ملخص التعليم التقني	
26 ساعة		تعليم تقني تابعي	ـ ملخص مواد من "أ" الى "د"	

أحكام تتعلق بالتقدير في الترقية الاسبوعي لحمل الاعوان الماضي بمدارس التربية او بتكميلته :

أ - التقدير في الترقية الاسبوعي (الفصل 11 من الاصدار 126 عدد لسنة 1973)

- ـ تبلغ ساعة لنائدة كل مدرسي قوم بأكثر من نصف التوقيت المطالب به في اقسام تهابية.
- ـ تبلغ ساعة لنائدة كل مدرسي قسم بمسؤولية ضمير او صنم او السنانية بهما . . .
- ـ ببطاقة المعاشر والصادر التي تضع الحق في هذا الطرح لكنه مدد بقرار داخلي من وزير التربية انقرامية ولذلك لا يلتزم من مدير المهدى .

ستة十分 ساعتان لنائدة الايادة المخالفين بمساعدة المأذن الايادة .
ستة十分 ساعتان لنائدة كل مدرس قائم بحضور ساعتان على الاقل في اقسام تعداد 36 تلجمىدا
على اقل تقدير .
ستة十分 ساعتان لنائدة كل مدرس صغير بصفة استاذ اول في مادته و مكث باستثنى
والتقسيم في هذه المادة الا انه لا يقبل هذا المخرج الا لفائدة مدرسي واحد لكل
مادة وبشرط ان يكون عدد المدرسين لهذه المادة مساويا لاربعة طفلي الاقل .
ستة十分 شلال ساعات لنائدة ايادة التعليم الثانوى طو اعاصيرم الاول للتربيه
لا يكتفى بحال من الا حسوا ان يتراوز صنوح التقى الضار اليه في هذا الفصل
الثلاث ساعات " .

بـ- تحصيل التقويم الابجدي (الفصل 12 من الامر 126 عدد لسنة 1973)

" عند ما يتحقق القيام بالتعليم في مساهدين متفرقين عن بعضهما و موجودين في
هذتين يفصل بينهما اثر عن 20 كلم تعتبر الساعة الواحدة لتكثيل هذا التعليم
ساعة و نصف الساعة " .

فالمرجاء المحصل بهذه اجراءات بدأية من 1 جانفي 1973 . والسلام .

عن وزير التربية القوصية وبالذات منه
مدير التعليم الابتدائي



احمد القايد